



الجمهورية العربية السورية
وزارة الإدارة المحلية والبيئة
المديرية العامة للمصالح العقارية
مديرية المصالح العقارية بطرطوس
الرقم :
التاريخ :

قرار رقم /١٠٨٩١/

محافظ طرطوس:

بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤م وتعديلاته ولا سيما المادة /١٤٦/ منه وعلى القانون رقم /٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١م وتعديلاته. وعلى قرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /١٠/م.٠ تاريخ ٢٠١٥/٣/٢٩م وعلى التعليمات الخاصة بإجراءات وأصول التعيين والتعاقد لدى الجهات العامة الصادرة عن رئاسة مجلس الوزراء بالقرار رقم /٦٦/م.٠ تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠م وتعديلاتها. وعلى المرسوم التشريعي رقم /٨١/ لعام ١٩٤٧ المتضمن إحداث المديرية العامة للمصالح العقارية ودوائرها في المحافظات. وتعديله بالمرسوم التشريعي رقم /٧٥/ تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢م. وعلى موافقة المديرية العامة للمصالح العقارية رقم ١٥٨٢/ش/١٠ تاريخ ٢٠١٧/٧/٦م على إجراء اختبار. وعلى كتاب فرع الجهاز المركزي للرقابة المالية بطرطوس رقم /٢٧٩٧/ تاريخ ١١/١٤/٢٠١٧م المتضمن اعتماد مشروع إعلان الاختبار وعلى اقتراح مدير المصالح العقارية في طرطوس.

يقرر ما يلي :

مادة ١ - تعلن مديرية المصالح العقارية بطرطوس عن إجراء اختبار للتعاقد مع /٢٢/ مواطناً ممن تتوافر فيهم الشروط المحددة في المادة /٧/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة وفق أحكام المادة /١٤٦/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤م والصك النموذجي الصادر بقرار السيد رئيس مجلس الوزراء رقم /٥٤٧/ تاريخ ٢٠٠٥/٢/٧م وتعديلاته ، وذلك وفق الأعمال و الأعداد والمؤهلات العلمية والمهنية الواردة في الجدول التالي :

| الوظيفة | الفئة | المؤهل العلمي | العدد المطلوب من ذوي الشهادات | العدد المطلوب لباقي المتقدمين | الأجر المتعاقد عليه |
|-------------------------------------|---------|---|-------------------------------|-------------------------------|---------------------|
| عامل مهني (عامل طباعة على الحاسوب) | الرابعة | شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها + شهادة مهنية | ٨ | ٨ | ١٦٥١٥ ل.س |
| عامل عادي (عامل بجهد عضلي) | الخامسة | شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها | ٢ | ٢ | ١٦٥١٥ ل.س |
| عامل عادي (حارس) | الخامسة | شهادة التعليم الأساسي أو ما يعادلها | ١ | ١ | ١٦١٧٥ ل.س |

مادة ٢ - تحجز نسبة /٥٠% من الأعداد المشار إليها في المادة الأولى من هذا الإعلان لذوي الشهادات والمصابين بحالة العجز التام من الفئات المذكورة ، وفي حال عدم توفر نسبة /٥٠% من ذوي الشهادات أو المصابين بحالة العجز التام ممن تقدموا إلى الاختبار يصار إلى ملء الأعداد الفائضة من غير ذوي الشهادات .

مادة ٣ - تصدر مديرية المصالح العقارية بطرطوس قرارين يتضمنان أسماء المقبولين للاشتراك بالاختبار :
الأول : يتضمن أسماء المقبولين للاشتراك في الاختبار المشمولين بأحكام القانون ٣٦ لعام ٢٠١٤م والمرسوم التشريعي ٢٢ لعام ٢٠١٧م الثاني : يتضمن أسماء المقبولين للاشتراك في الاختبار من باقي المتقدمين.
ويحدد في كل من هذين القرارين مكان وموعد إجراء الاختبار العملي وذلك قبل /١٥/ يوماً من مواعده ويعلن عنه في لوحة إعلانات المديرية ودوائرها الفرعية ولوحة إعلانات المحافظة والموقع الإلكتروني .
- يحق لمن لم يكن اسمه موجوداً في قرار قبول المتقدمين للاشتراك في الاختبار أن يتقدم بطلب اعتراض لمعرفة سبب عدم قبوله .

مادة ٤ - تقوم مديرية المصالح العقارية بطرطوس بإجراء الاختبار للمقدمين المقبولين للاشتراك في الاختبار ويكون مجموع درجاته /١٠٠/ درجة وفق مايلي :

١- اختبار عملي مجموع درجاته /٨٥/ درجة وفق الآتي :
أ- بالنسبة لوظائف الفئة الرابعة : يتم اختبار مستوى إتقان المتقدم للمهنة المراد التعاقد عليها ومدى ملائمته للوظيفة المعلن عنها.
ب- بالنسبة لوظائف الفئة الخامسة : يتم اختبار مدى لياقة المتقدم البدنية والصحية لممارسة الأعمال التي ستوكل إليه في الوظائف المعلن عنها .

- يشترط للنجاح حصول المتقدم على مجموع درجات لا تقل عن /٦٠/ درجة منها .

٢- معامل تثقيب مجموع درجاته /١٥/ درجة .

مادة ٥ - تصدر مديرية المصالح العقارية بطرطوس قراراً بنجاح بالاختبار العملي :
الأول : يتضمن أسماء الناجحين في الاختبار العملي من ذوي الشهداء والمصابين المشمولين بأحكام القانون /٣٦/ وتعديله
الثاني : يتضمن أسماء الناجحين في الاختبار العملي من باقي المتقدمين
ويتضمن كل منهما تسلسل درجات نجاحهم وينشر القرارين في لوحة إعلانات المديرية و دوائرها وفي لوحة إعلانات المحافظة التي
سيتم التعاقد فيها والموقع الإلكتروني إن وجد لمدة لا تقل عن /١٥/ يوماً .

مادة ٦ - تقوم مديرية المصالح العقارية بطرطوس باحتساب معامل التثقيف: للمتقدمين الناجحين بالاختبار العملي اعتماداً على صورة شهادة قيد
العمل المقدمة منهم ويحسب معامل التثقيف على النحو الآتي :
أ- بالنسبة لذوي الشهداء ومن في حكمهم /٥/ درجات :

معامل التثقيف = عدد أشهر التسجيل في مكتب التشغيل (بدء من تاريخ التسجيل وحتى إعلان الاختبار) * ٥
عدد أشهر عمل مكتب التشغيل (منه ٢٠٠١/٣/١م وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار)
ب- بالنسبة لباقي المتقدمين /١٥/ درجة:

معامل التثقيف = أشهر التسجيل في مكتب التشغيل (بدء من تاريخ التسجيل وحتى إعلان الاختبار) * ١٥
عدد أشهر عمل مكتب التشغيل (منه ٢٠٠١/٣/١م وحتى تاريخ الإعلان عن الاختبار)

وتحسب أجزاء الشهر التي تساوي أو تزيد عن /١٥/ يوماً شهراً كاملاً .

- تحسب المحصلة النهائية لذوي الشهداء والمصابين على النحو التالي :

المحصلة النهائية = درجة الامتحان العملي + ١٠ + معامل التثقيف وبعد أقصى ١٠٠ درجة .

- أما الذين اجتازوا الامتحان العملي بنجاح من باقي المتقدمين فتحسب محصلاتهم النهائية على النحو الآتي :

المحصلة النهائية = درجة الامتحان العملي + معامل التثقيف .

يشترط لنجاح المتقدم ألا تقل محصلته النهائية عن /٦٠/ درجة من المجموع الكلي للدرجات البالغ /١٠٠/ درجة وتقرب النتيجة إلى
اقرب رقم صحيح .

مادة ٧- ترسل مديرية المصالح العقارية بطرطوس إلى وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل قائمة بأسماء الناجحين المراد التعاقد معهم وفق
العدد المطلوب من كل فئة وحسب ترتيب المحصلات النهائية لهم إضافة إلى ٥٠% من الاحتياج المطلوب من الناجحين الذين يلونهم
في ترتيب النجاح موضحاً فيها مفصل الهوية الشخصية ورقم وتاريخ شهادة قيد العمل على نسختين أحدهما ورقية والأخرى الكترونية
ليتم مطابقة معامل التثقيف من قبل وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مع القيود لديها .

مادة ٨- تصدر المديرية قراراً بنجاح بالاختبار :

الأول : يتضمن أسماء الناجحين من ذوي الشهداء والمصابين المشمولين بأحكام القانون /٣٦/ وتعديله

الثاني : يتضمن أسماء الناجحين من باقي المتقدمين وذلك تسلسل درجات نجاحهم .

ويتم إعلانهما في لوحة إعلانات المديرية و دوائرها وفي لوحة إعلانات المحافظة وفي الموقع الإلكتروني إن وجد وفقاً للمحصلات
النهائية وحسب تسلسل درجات النجاح وفي حال التساوي بالدرجات في المحصلة النهائية للمتقدمين لاختبار التعاقد على وظائف الفئة
الرابعة والخامسة يقبل الناجح الأكبر سناً وعند التساوي يقبل من كان معامل تثقيفه أكبر وعند التساوي يقبل من كانت أعباءه العائلية
أكبر (الوضع العائلي / عدد الأولاد) ، وترسلهما خلال ثلاثة أيام إلى فرع الجهاز المركزي للرقابة المالية ليتم اعتمادهما .

مادة ٩ - تصدر مديرية المصالح العقارية بطرطوس قرارين بأسماء المقبولين من الناجحين بالاختبار الأول لذوي الشهداء والمصابين
والثاني باقي المتقدمين حسب الأعداد المطلوبة وحسب تسلسل درجات نجاحهم وذلك بعد اعتماد نتائج الاختبار أصولاً من الجهاز
المركزي للرقابة المالية ، ويعلن في لوحة إعلانات المديرية والمحافظة والموقع الإلكتروني إن وجد ، على أن تستكمل كافة الثبوتيات
المطلوبة خلال شهر من تاريخ نشر هذا القرار تحت طائلة سقوط الحق في التعاقد للوظيفة المعلن عنها .

مادة ١٠ - على الراغبين بالتقدم لهذا الاختبار التقدم بالأوراق الثبوتية التالية :

١- طلب تسجيل يتضمن الاسم والشهرة والشهادة وموطن المتقدم وعلى مسؤوليته الشخصية ملصق عليه طابع مجهود حربي /٥٠/ ل.س +
طابع إعادة إعمار بقيمة /١٠/ ل.س + طابع مالي بقيمة /٢٥/ ل.س + طابع إدارة محلية بقيمة /٤/ ل.س وذلك وفق النموذج المعد لهذه
الغاية يسجل لدى الديوان العام لمديرية المصالح العقارية بطرطوس

٢- صورة مصدقة عن المؤهل العلمي + الشهادة المهنية المطلوبة .

٣ - صورة عن البطاقة الشخصية أو إخراج قيد سجل مدني .

٤- صورة عن وثيقة قيد العمل تفيد تسجيله بنفس المؤهل العلمي أو المهني بالاختصاص المطلوب للوظيفة المعلن عنها ، أو فئة التسجيل
الأعلى منها شريطة حصوله على المؤهل العلمي أو المهني بالاختصاص المطلوب .

٥- موافقة الجهة العامة في حال كان الراغب بالتقدم للاختبار من العاملين الدائمين أو المؤقتين لدى هذه الجهة.

٦- بالنسبة للمشمولين بأحكام القانون/٣٦/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/٣١م وتعديلاته التقدم بوثيقة استشهد أو عجز تام صادرة عن مكتب شؤون الشهداء في دمشق أو احد فروع من المحافظات أو عن الجهة المعنية (مكتب الأمن الوطني - الاتحاد العام لنقابات العمال) في حال كان المتقدم من ذوي الشهداء أو من في حكمهم، مع التنويه بأنه لا تقبل الطلبات الشرطية وطلبات الاشتراك في الاختبار إذا لم تقترن بالوثائق المذكورة أعلاه، وأية وثيقة أخرى تفيد بعدم وجود أحد من ذويه في حال كان من أشقاء الشهيد أو / تعهد خطي/ من ذويه بعدم رغبتهم بالتقدم للاختبار المذكور وعدم استفادتهم من أي فرصة سابقاً.

مادة ١١ - تشكل لجان الاختبار وفق ما ورد في تعليمات رئاسة مجلس الوزراء رقم ٦٦/م و تاريخ ٢٠١٣/١٠/١٠م

مادة ١٢ - مع مراعاة أحكام الفقرة /ب/ من المادة /١١/ من القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤م يجوز للمديرية التعاقد مع بعض الناجحين زيادة عن العدد المطلوب في حال توفر الاعتماد المالي والحاجة الفعلية وفق تسلسل درجات نجاحهم خلال مدة عام من تاريخ نشر أسماء الناجحين في الاختبار .

مادة ١٣ - تقبل طلبات الاشتراك في الاختبار من الساعة التاسعة صباحاً وحتى الخامسة عشرة إلى الديوان العام الكائن في الطابق الخامس من مبنى مديرية المصالح العقارية بطرطوس - الكائن في طرطوس - ضاحية المجد اعتباراً من يوم الأحد الواقع في ١٤ / ١٠ / ٢٠١٨م وحتى نهاية الدوام الرسمي ليوم الأحد الواقع في ٢٨ / ١٠ / ٢٠١٨م

مادة ١٤ - ترسل مديرية المصالح العقارية بطرطوس قائمة بأسماء (المتعاقد معهم) إلى مكتب التشغيل المختص مرفقة بصورة عن البطاقة الشخصية وشهادة قيد العمل لكل منهم ليصار إلى شطب قيدهم من هذه المكاتب .

مادة ١٥ - ينشر ويبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

طرطوس في / / ١٤٣٩هـ الموافق لـ ١٦ / ١١ / ٢٠١٧م



محافظ طرطوس
صفوان سليمان أبو سعدي

الصور:

- وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل - يرجى التفضل بالاطلاع والتعميم على كافة مديرياتكم المحافظات وإعلامنا بما يفيد النشر .
- مكتب شؤون الشهداء - يرجى التفضل بالاطلاع والنشر لديكم وإعلامنا بما يفيد النشر .
- المديرية العامة للمصالح العقارية (مديرية الشؤون الإدارية) جنار (يرجى الاطلاع والنشر في الموقع الإلكتروني لديكم وموافاتنا بما يفيد النشر).
- محافظة طرطوس (يرجى النشر في لوحة الإعلانات لديكم وموافاتنا بما يفيد النشر) خلا ٤٨/ ساعة من نشره لديكم .
- مديرية الشؤون الاجتماعية والعمل بطرطوس للاطلاع والنشر لديكم وإعلامنا بما يفيد النشر لديكم خلال ٤٨/ ساعة من نشرها لديكم .
- السيد محاسب الإدارة بطرطوس (يرجى النشر في إحدى الصحف الرسمية وفي صحيفة محلية لمدة لا تقل عن ١٥/ يوماً على الأقل قبل بدء تقديم الطلبات وموافاتنا بالعدد الذي تم النشر فيه ٠) .
- الجهاز المركزي للرقابة المالية / فرع طرطوس / إشارة إلى كتابكم رقم ٧٩٧/٢ / تاريخ ٢٠١٦/٨/١٤ م .
- مكتب السيد المدير .
- شعبة الشؤون الإدارية مع الأصل - إضبارة الاختبار/ الديوان العام للنشر في لوحة الإعلانات لدى مديرية المصالح العقارية بطرطوس وموافاتنا بما يفيد النشر .